

غاية المرام في علم الكلام

فإن إظهاره لهم عند دعوته لا ينزل في نظر العقلاء منزلة التصديق وهذا بخلافه إذ لم يكن ظهوره لهم على يده إلا مقارنة لدعوته ومن نظر فيما قررناه بالتحقيق اندفع عنه خيال اشتراط عدم سبق المعجزة مطلقا في تنزيله منزلة التصديق .

وما أشير اليه من إلزام إفحام الرسل فإنما يلزم أن لو قيل بوجوب الإمهال في النظر والاعتبار بالعبر وهو إنما يلزم المعتزلة حيث اعترفوا بوجوب الامهال عند الاستمهال ولا محيص لهم عنه فأما على رأي أهل الحق فلا وأنى يجب ذلك على من ظهر صدقه في مقالته بالدلالات الواضحة والمعجزات الاثنة لا سيما وهو متصد للدعوة الشامخة والكلمة الباذخة وما فيها من صلاح نظام الخلق والإرشاد إلى السبيل الحق الذي به يكون معاشهم في الدنيا وحصول سعادتهم في الآخرة وإنما ذلك مبني على فاسد أصول الخصوم في التحسين والتقبيح وقد أبطلناه بل ولو وقع الإلزام على أصلهم بقبح التأخر والإمهال في النظر حيث لم يرشدهم إلى المصالح ويحذرهم من المهلك ويعرفهم طريق السعادة ليسلكوها ومفاوز المخافة ليرهبوها بعد ما ظهر صدقه واتضحت كلمته بالمعجزات القاطعة والبراهين الساطعة لم يجدوا إلى دفع ذلك سبيلا .

كيف وأن ما يجب النظر لأجله فالنبي قائم بصدده ومتكفل بأوده من تعريف ذات الباري وصفاته وما يتعلق بأحكام الدنيا والآخرة ولهذا إذا فحص عن أحوال الأنبياء والمرسلين وجدناهم في الدعوة إلى الله تعالى وإلى معرفة وحدانيته سائقين ولذلك على دعوى النبوة مقدمين .

وعند ذلك فليس طلب الإمهال مع ما ظهر من صدق الرسول ودعوته إلى ما فيه صلاح نظام المدعو مع إمكان وقوع الهلكة على تقدير التأخر إلا كما لو قال الوالد لولده مع ما عرف من شفقتة وحنوه ورأفته إن بين يديك في هذا الطريق سبعا